



Distr.
LIMITED

FCCC/SBI/1999/L.11
2 November 1999
ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الحادية عشرة

بون، ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر - ٥ تشرين الثاني نوفمبر ١٩٩٩

البند ١٤ من جدول الأعمال

تقرير عن الدورة

مشروع تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها الحادية عشرة

المقرر: السيد كلاوس رادونسكي (النمسا)

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٤	٢-١ افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال)
٤	١٠-٣ المسائل التنظيمية (البند ٢ من جدول الأعمال)
٤	٥-٣ ألف - إقرار جدول الأعمال
٧	٧-٦ باء - تنظيم أعمال الدورة
٧	١٠-٨ جيم - انتخاب أعضاء المكتب

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٨	١٣-١١	ثالثا - تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية (المقرر ٣/م أ ٣ والفقرة ٣ من المادة ٢ والفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو) (البند ٣ من جدول الأعمال).....
٩	١٥-١٤	رابعا - الإجراءات والآليات المتصلة بالامتثال في إطار بروتوكول كيوتو (البند ٤ من جدول الأعمال).....
٩	١٧-١٦	خامسا - الأنشطة المنفذة تنفيذا مشتركا في إطار المرحلة التجريبية (البند ٥ من جدول الأعمال).....
١٠	٢٠-١٨	سادسا - الآليات المنشأة بموجب المواد ٦ و ١٢ و ١٧ من بروتوكول كيوتو (البند ٦ من جدول الأعمال).....
١١	٢٢-٢١	سابعا - بناء القدرات (البند ٧ من جدول الأعمال).....
١٢	٢٨-٢٣	ثامنا - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (البند ٨ من جدول الأعمال).....
١٢	٢٤-٢٣	ألف - البيانات المتعلقة بجرد غازات الدفيئة، ١٩٩٠ - ١٩٩٧.....
١٢	٢٦-٢٥	باء - مبادئ توجيهية للاستعراض الفني لجرد غازات الدفيئة.....
١٣	٢٨-٢٧	جيم - المسائل المحالة من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.....
١٤	٣٢-٢٩	تاسعا - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (البند ٩ من جدول الأعمال).....
١٤	٣٠-٢٩	ألف - المسائل المتصلة بالنظر في البلاغات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.....
١٤	٣٢-٣١	باء - توفير الدعم المالي والفني.....

المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقرات	
١٥	٣٦-٣٣	عاشرا - الآلية المالية (البند ١٠ من جدول الأعمال)
١٥	٣٤-٣٣	ألف - التقرير المقدم من مرفق البيئة العالمية إلى مؤتمر الأطراف
		باء - المعلومات المقدمة من الأطراف لأغراض الاستعراض الذي
١٦	٣٦-٣٥	يجريه مرفق البيئة العالمية للأنشطة التمكينية
		حادي عشر الترتيبات الخاصة بالاجتماعات الحكومية الدولية (البند ١١ من جدول
١٦	٤١-٣٧	الأعمال)
١٦	٣٩-٣٧	ألف - تحسين العملية الحكومية الدولية
١٧	٤١-٤٠	باء - موعد ومكان انعقاد الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف
		جيم - جدول الزمني لاجتماعات الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية
١٧	٤١-٤٠	٢٠٠٣-٢٠٠٠
١٨	٥١-٤٢	ثاني عشر- المسائل الإدارية والمالية (البند ١٢ من جدول الأعمال)
١٨	٤٣-٤٢	ألف - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠ ٢٠٠١
١٨	٤٥-٤٤	باء - الإيرادات وأداء الميزانية خلال فترة السنتين ١٩٩٨ ١٩٩٩
١٨	٤٥-٤٤	جيم - الترتيبات الخاصة بتوفير الدعم الإداري للاتفاقية
١٩	٤٨-٤٦	دال - الصلة المؤسسية التي تربط أمانة الاتفاقية بالأمم المتحدة
١٩	٥١-٤٩	هاء - تنفيذ اتفاق المقر
		ثالث عشر- المسائل المتعلقة بالمادة ٣-١٤ من بروتوكول كيوتو (البند ١٣ من جدول
٢٠	٥٢	الأعمال)
٢١	٥٣	رابع عشر- تقرير عن الدورة (البند ١٤ من جدول الأعمال)

المرفق^(١)

قائمة بالوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الحادية عشرة

أولاً - افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال)

١- عُقدت الدورة الحادية عشرة للهيئة الفرعية للتنفيذ في فندق ماريتيم، بون، ألمانيا، في الفترة من ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٥ تشرين الثاني نوفمبر ١٩٩٩.

٢- وافتتح رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ، السيد جون آشي (انتيغوا وبربودا) الدورة في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩. ورحب بجميع المندوبين والمراقبين الذين يحضرون الدورة وشكر حكومة ألمانيا، التي تستضيف الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف، على ما أبدته من كرم الضيافة. وأشار الرئيس إلى أن أهداف خطة عمل بوينس آيرس طموحة وأنه لم يبق على حلول الموعد النهائي للتوصية بمشاريع مقررات بشأن عدد من القضايا المعقدة كي يعتمدها المؤتمر في دورته السادسة سوى ١٢ إلى ١٥ شهراً. وقال إنه سيتعين على الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تجتهد من أجل استكمال العمل المتعلق بالكثير من البنود المدرجة على جدول أعمالها. وأعرب عن ثقته بأن المندوبين سيكونون على أهلاً لمواجهة هذا التحدي وسيعملون معاً بروح من التعاون.

ثانياً - المسائل التنظيمية (البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف - إقرار جدول الأعمال (البند ٢ (أ) من جدول الأعمال)

٣- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في جلستها الأولى المعقودة في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر، في جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة FCCC/CP/1999/1.

٤- وأشار الرئيس إلى أن مؤتمر الأطراف أضاف إلى جدول الأعمال المؤقت لدورته الخامسة بنداً بعنوان "المسائل المتعلقة بالمادة ٣-٤ من بروتوكول كيوتو"، وذلك لأسباب إجرائية. واقترح الرئيس إضافة نفس البند إلى جدول الأعمال المؤقت للهيئة الفرعية للتنفيذ، بوصفه البند ١٣. وأضاف قائلاً إنه يعتقد أن رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية سيقترح إجراء تعديل مماثل على جدول الأعمال المؤقت لهذه الهيئة، وذلك نظراً إلى أن القضية تتعلق بكلتا الهيئتين الفرعيتين. وكما اتفق على ذلك مؤتمر الأطراف هذا الصباح، سيتم تناول هذا البند بالاقتران مع البند المتعلق بتنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية (المقرر ٣/م ٣-أ، والفقرة ٣ من المادة ٢ والفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو)، وهو البند ٣ المدرج على جدول الأعمال المؤقتين للهيئتين الفرعيتين.

٥- وأقرت الهيئة الفرعية للتنفيذ جدول الأعمال التالي:

١- افتتاح الدورة.

٢- المسائل التنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) تنظيم أعمال الدورة؛

(ج) انتخاب أعضاء المكتب.

٣- تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية (المقرر ٣/أ-٣، والفقرة ٣ من المادة ٢، والفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو).

٤- الاجراءات والآليات المتصلة بالامتثال في إطار بروتوكول كيوتو.

٥- الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية.

٦- الآليات المنشأة بموجب المواد ٦ و ١٢ و ١٧ من بروتوكول كيوتو.

٧- بناء القدرات.

٨- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية^(٢):

(أ) البيانات المتعلقة بجرد غازات الدفيئة، ١٩٩٠-١٩٩٧؛

(ب) مبادئ توجيهية للاستعراض الفني لجرد غازات الدفيئة؛

(ج) المسائل المحالة من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

(٢) انظر أيضاً البند ٨ من جدول أعمال الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الحادية عشرة.

- ٩- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية:
- (أ) المسائل المتصلة بالنظر في البلاغات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ب) توفير الدعم المالي والفني؛
- ١٠- الآلية المالية:
- (أ) التقرير المقدم من مرفق البيئة العالمية إلى مؤتمر الأطراف؛
- (ب) المعلومات المقدمة من الأطراف لأغراض الاستعراض الذي يجريه مرفق البيئة العالمية للأنشطة التمكينية؛
- ١١- الترتيبات الخاصة بالاجتماعات الحكومية الدولية:
- (أ) تحسين العملية الحكومية الدولية؛
- (ب) موعد ومكان انعقاد الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف؛
- (ج) الجدول الزمني لاجتماعات الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية، ٢٠٠٠-٢٠٠٣؛
- ١٢- المسائل الإدارية والمالية:
- (أ) الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١؛
- (ب) الإيرادات وأداء الميزانية خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩؛
- (ج) الترتيبات الخاصة بتوفير الدعم الإداري للاتفاقية؛
- (د) الصلة الموسسية التي تربط أمانة الاتفاقية بالأمم المتحدة؛
- (هـ) تنفيذ اتفاق المقر.
- ١٣- المسائل المتعلقة بالمادة ٣-١٤ من بروتوكول كيوتو.
- ١٤- تقرير عن الدورة.

باء - تنظيم أعمال الدورة
(البند ٢ (ب) من جدول الأعمال)

٦- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى المعقودة في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر. وكان معروضاً عليها الجدول الزمني المؤقت للجلسات الوارد في الفرع الرابع من الوثيقة FCCC/CP/1999/1. وأشار الرئيس إلى أنه ينبغي استخدام الجدول الزمني المؤقت للجلسات دليلاً لتنظيم عمل الهيئة، إلا أن المرونة تقتضي التجاوب مع وتيرة التقدم المحرز.

٧- وشدد الرئيس على أنه ينبغي أن تنهي الأطراف نظرها في البنود المعروضة عليها في موعد أقصاه يوم الاثنين ١ تشرين الثاني/نوفمبر. وقال إنه يجب استكمال العمل المتعلق بالبنود المدرجة في جدول أعمال الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ بحلول يوم الأربعاء ٤ تشرين الثاني/نوفمبر.

جيم - انتخاب أعضاء المكتب
(البند ٢ (ج) من جدول الأعمال)

٨- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى المعقودة في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر.

٩- وأبلغ الرئيس الهيئة بأنه تم الاتفاق فيما بين المجموعات الإقليمية على ترشيح نائب الرئيس والمقرر. وبناء على دعوة من الرئيس، انتخبت الهيئة الفرعية للتنفيذ السيد محمد رضا سلمات (جمهورية إيران الإسلامية) نائبا لرئيس الهيئة والسيد كلاوس رادونسكي (النمسا) مقرا للهيئة، وكلاهما ينتخب لولاية ثانية في منصبه.

١٠- وهنأ الرئيس السيد سلمات والسيد رادونسكي لانتخابهما وقال إنه يتطلع إلى العمل معهما من أجل تنويع الدورة بالنجاح.

ثالثاً - تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية (المقرر
٣/م أ-٣ والفقرة ٣ من المادة ٢ والفقرة ١٤ من
المادة ٣ من بروتوكول كيوتو)
(البند ٣ من جدول الأعمال)

١- المداولات

١١- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذه المسألة في جلساتها الثانية والثالثة والسادسة و--- المعقودة بصورة
مشتركة مع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية و التكنولوجيا، في ٢٦، و ٢٦ و ٢٩ و--- تشرين الأول/أكتوبر و ---
تشرين الثاني/نوفمبر على التوالي. وكانت معروضة عليها الوثيقة F.CCC/SB/1999/9.

١٢- وفي الجلسة الثالثة للهيئة الفرعية للتنفيذ، المعقودة بصورة مشتركة مع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية
والتكنولوجية، في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، قام السيد شو كوك كي، الرئيس السابق للهيئة الفرعية للمشورة العلمية
والتكنولوجية بناء على دعوة من الرئيسين، بتقديم تقرير عن النتائج التي أسفرت عنها حلقة التدارس المتصلة بهذا
البند والتي عقدت في بون من ٢١ إلى ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، وفقاً للاختصاصات التي اعتمدها الهيئة الفرعية
للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها العاشرة (F.CCC/SBSTA/1999/6، المرفق الأول).

١٣- واتفقت الهيئتان الفرعيتان، في جلستهما المشتركة المعقودة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، على النظر في
هذا البند من خلال فريق اتصال مشترك. وعين الرئيسان السيد بو كيلن (السويد) والسيد محمد رضا سلمات
(جمهورية إيران الإسلامية)، نائب رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ، ليرأسا بصورة مشتركة فريق الاتصال هذا.

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل]

رابعاً - الاجراءات والآليات المتصلة بالامتثال في إطار بروتوكول كيوتو
(البند ٤ من جدول الأعمال)

١- المداولات

١٤- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذه المسألة في جلساتها الثالثة والسادسة و--- المعقودة بصورة مشتركة مع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في ٢٦ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر و--- تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وكانت معروضة عليها الوثائق التالية: F CCC/SB/1999/7 و Add.1، و FCCC/SB/1999/MISC.12 و Add.1-2.

١٥- وفي الجلسة المشتركة المعقودة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، أحال الرئيسان مناقشة هذا البند إلى الفريق العامل المشترك المنشأ بالمقرر ٨ م/أ-٤، تحت الرئاسة المشتركة للسيد هارالد دوفلاندر (النرويج) والسيد اسبن رونبرغ (جزر مارشال).

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

خامساً - الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية
(البند ٥ من جدول الأعمال)

١- المداولات

١٦- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذه المسألة في جلساتها الثالثة والرابعة والسادسة و--- المعقودة بصورة مشتركة مع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في ٢٦، و ٢٦ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر و--- تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وكانت معروضة عليها الوثائق التالية: F CCC/SB/1999/5 و Corr.1 و Add.1.

١٧- واتفقت الهيئتان الفرعيتان، في الجلسة الرابعة للهيئة الفرعية للتنفيذ، المعقودة بصورة مشتركة مع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، على النظر في هذا البند من خلال فريق اتصال مشترك يرأسه السيد ايفودي بوير (هولندا).

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

سادساً - الآليات المنشأة بموجب المواد ٦ و ١٢ و ١٧ من بروتوكول كيوتو (البند ٦ من جدول الأعمال)

١- المداولات

١٨- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذه المسألة في جلساتها الرابعة والسادسة و-- المعقودة بصورة مشتركة مع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في ٢٦ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر و-- تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وكانت معروضة عليها الوثائق التالية: FCCC/SB/1999/8 و Add.1 و FCCC/SB/1999/MISC.10 و Add.1.

١٩- وفي الجلسة المشتركة المعقودة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، قام السيد شو كوك كي، الرئيس السابق للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، بناء على دعوة من الرئيسين، بتقديم التوليف المنقح والموحد لمقترحات الأطراف (FCCC/SB/1999/8 و Add.1)، نيابة عن رئيسي الهيئتين الفرعيتين. وقد أعد السيد شو كوك كي هذه الوثيقة بوصفه رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في الفترة الفاصلة بين الدورات والمفضية إلى الدورة الحادية عشرة لكل من الهيئتين الفرعيتين، بالتعاون مع السيد سلامات، نائب رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ، العامل باسم رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ، وبمساعدة من الأمانة.

٢٠- واتفقت الهيئتان الفرعيتان في الجلسة المشتركة المعقودة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، على النظر في هذا البند من خلال فريق اتصال مشترك يرأسه السيد شو كوك كي (ماليزيا).

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

سابعاً - بناء القدرات
(البند ٧ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٢١- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذه المسألة في جلساتها الثالثة والسادسة و-- المعقودة بصورة مشتركة مع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في ٢٦ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر و تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وكانت معروضة عليها الوثائق التالية: FCCC/CP/1999/3، FCCC/SB/1999/5، و FCCC/SB/1999/6، و FCCC/SB/1999/9، و FCCC/SB/1999/MISC.11، و FCCC/SBI/1999/INF.7، و FCCC/SBSTA/1999/10، و FCCC/SBSTA/1999/11 و FCCC/SBSTA/1999/IF.8 و Add.1.

٢٢- واتفقت الهيئتان الفرعيتان، في الجلسة المشتركة المعقودة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، على النظر في هذا البند من خلال فريق اتصال يشترك في رئاسته السيد جون آشي، رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ، والسيد دانيال رايفسندر (الولايات المتحدة الأمريكية).

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

ثامناً - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

ألف - البيانات المتعلقة بجرد غازات الدفيئة، ١٩٩٠-١٩٩٧

(البند ٨(أ) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٢٣- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذا البند الفرعي في جلستها الخامسة و-- المعقودتين في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر و-- تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وكانت معروضة عليها الوثيقتان التاليتان: FCCC/SBI/1999/12 و FCCC/SBI/1999/MISC.6.

٢٤- واقترح الرئيس إعداد مشاريع استنتاجات لتتخذها الهيئة الفرعية للتنفيذ.

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

باء - مبادئ توجيهية للاستعراض الفني لجرد غازات الدفيئة

(البند ٨(ب) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٢٥- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى و-- المعقودتين في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر و-- تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وكانت معروضة عليها الوثيقتان التاليتان: FCCC/SBI/1999/13 و FCCC/SBI/1999/MISC.7.

٢٦- وافقت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في جلستها الأولى المعقودة في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر، على وجوب أن ينظر في هذا البند فريق الاتصال المشترك المنشأ بموجب البند ٨ (أ) من جدول أعمال الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، والذي يشترك في رئاسته السيد مارك ماوندوزيا (جمهورية تنزانيا المتحدة) والسيد جيم بنمان (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية).

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

جيم - المسائل المحالة من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (البند ٨ (ج) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٢٧- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذا البند الفرعي في جلستها الخامسة و--- المعقودتين في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر و-- تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي.

٢٨- واقترح الرئيس أن تنظر الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذه المسألة بعد أن تتوصل الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى استنتاجات بشأن عمليات التنقيح التي أجريت على الجزء الثاني من المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية للأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية، وذلك بهدف عرض هذه التنقيحات على مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة لاعتمادها.

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

تاسعاً - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة
في المرفق الأول للاتفاقية
(البند ٩ من جدول الأعمال)

ألف - المسائل المتصلة بالنظر في البلاغات المقدمة من الأطراف غير
المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
(البند ٩ (أ) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٢٩- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى و.....، المعقودتين في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر و..... تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وكانت الوثائق التالية معروضة عليها: FCCC/SBI/1999/11، FCCC/SBI/1999/MISC.3، وFCCC/SBI/1999/MISC.4 وAdd.1.

٣٠- ووافقت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في جلستها الأولى المعقودة في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر، على النظر في هذا البند عن طريق فريق اتصال يرأسه السيد محمود ولد الغوث (موريتانيا).

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

باء - توفير الدعم المالي والفني
(البند ٩ (ب) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٣١- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى و..... المعقودتين في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر و..... تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وكانت الوثائق التالية معروضة عليها: FCCC/SBI/1999/INF.6، وFCCC/SBI/1999/INF.7، وFCCC/SBI/1999/INF.8، وAdd.1 وFCCC/TP/1999/3 وFCCC/SBI/1999/INF.4.

٣٢- ووافقت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في جلستها الأولى المعقودة في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر، على النظر في هذا البند عن طريق فريق فريق الاتصال الذي أنشئ بموجب البند ٩ (أ) من جدول أعمالها (انظر الفقرة ٣٠ أعلاه).

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

عاشرا - الآلية المالية
(البند ١٠ من جدول الأعمال)

ألف - التقرير المقدم من مرفق البيئة العالمية إلى مؤتمر الأطراف
(البند ١٠ (أ) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٣٣- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى و— المعقودتين في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر و— تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وكانت الوثيقة FCCC/CP/1999/3 معروضة عليها.

٣٤- واقترح الرئيس أن يقوم بإعداد مشروع الاستنتاجات لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ.

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

باء - المعلومات المقدمة من الأطراف لأغراض الاستعراض الذي يجريه
مرفق البيئة العالمية للأنشطة التمكينية
(البند ١٠ (ب) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٣٥- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى و— المعقودتين في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر و— تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وكانت الوثيقتان التاليتان معروضتين عليها: FCCC/SBI/1999/MISC.5 و FCCC/SBI/1999/INF.10.

٣٦- واقترح الرئيس أن يقوم بإعداد مشروع الاستنتاجات لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ.

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

حادي عشر - الترتيبات الخاصة بالاجتماعات الحكومية الدولية
(البند ١١ من جدول الأعمال)

ألف - تحسين العملية الحكومية الدولية
(البند ١١ (أ) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٣٧- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذا البند الفرعي في جلستها الخامسة و— المعقودتين في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر و— تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وكانت الوثيقة FCCC/SBI/1999/2 معروضة عليها.

٣٨- واقترح الرئيس أن يقوم بإعداد مشروع الاستنتاجات لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ.

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

٣٩- أحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علماً، في جلستها — المعقودة في — تشرين الثاني/نوفمبر، وبناء على اقتراح الرئيس، بوجهات النظر التي أعربت عنها الأطراف والشروح التي قدمها الأمين التنفيذي فيما يتعلق بجهود الأمانة الرامية إلى تأمين توافر الوثائق في الموعد المحدد بنسخ مطبوعة وفي شكل إلكتروني، وإلى العمل مع مكتب الأمم المتحدة بجنيف لتحسين توزيع النصوص المترجمة.

[يستكمل فيما بعد]

باء - موعد ومكان انعقاد الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف

جيم - الجدول الزمني لاجتماعات الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية، ٢٠٠٠-٢٠٠٣

(البند ١١ (ب) و (ج) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٤٠- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذين البندين الفرعيين في جلستها الخامسة و — المعقودتين في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر و — تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي.

٤١- واقترح الرئيس أن يتولى إجراء مشاورات فيما يتعلق بالبند الفرعي ١١ (ب) وإعداد مشروع مقرر لكي توصي الهيئة الفرعية للتنفيذ مؤتمر الأطراف باعتماده، كما اقترح أن يتولى إعداد مشروع استنتاجات بشأن البند الفرعي ١١ (ج) لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ.

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

ثاني عشر - المسائل الإدارية والمالية
(البند ١٢ من جدول الأعمال)

ألف - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١
(البند ١٢ (أ) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٤٢- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذا البند الفرعي في جلستها الخامسة و— المعقودتين في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر و— تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وكانت الوثيقتان التاليتان معروضتين عليها: FCCC/SBI/1999/8 و FCCC/CP/1999/INF.1.

٤٣- وقال الرئيس إنه سيجري مشاورات بغية إضفاء الصبغة النهائية على مشروع المقرر الذي أعدته الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها العاشرة (FCCC/SBI/1999/8، المرفق الأول).

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

باء - الإيرادات وأداء الميزانية خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩
جيم - الترتيبات الخاصة بتوفير الدعم الإداري للاتفاقية
(البند ١٢ (ب) و(ج) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٤٤- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذين البندين الفرعيين في جلستها الخامسة و— المعقودتين في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر و— تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وكانت الوثائق التالية معروضة عليها: FCCC/SBI/1999/10 و Add.1، و FCCC/SBI/1999/INF.9، و FCCC/SBI/1999/INF.11.

٤٥- وقال الرئيس إنه سيجري مشاورات بغية عرض مشروع مقرر على الهيئة الفرعية للتنفيذ لكي توصي مؤتمر الأطراف باعتماده.

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

دال - الصلة المؤسسية التي تربط أمانة الاتفاقية بالأمم المتحدة
(البند ١٢ د) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٤٦- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذه المسألة في جلستها الخامسة و— المعقودتين في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر و— تشرين الثاني/نوفمبر على التوالي. وكانت الوثيقتان التاليتان معروضتين عليها: FCCC/SBI/1999/7 و FCCC/SBI/1999/8.

٤٧- واقترح الرئيس أن يقوم بإعداد مشروع الاستنتاجات لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ.

٢- الاستنتاجات

٤٨- وفي جلستها — المعقودة في — قررت الهيئة الفرعية للتنفيذ، بناء على اقتراح الرئيس، أن توصي مؤتمر الأطراف بإجراء النظر في الشخصية القانونية لأمانة الاتفاقية على الصعيد الدولي وتناول هذه المسألة في عام ٢٠٠١ بالاقتران مع استعراض الصلة المؤسسية التي تربط أمانة الاتفاقية بالأمم المتحدة، الذي من المقرر أن يكتمل قبل ٣١ كانون الأول/ديسمبر من ذلك العام.

هاء - تنفيذ اتفاق المقر

(البند ١٢ هـ) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٤٩- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذه المسألة في جلستها الخامسة و— المعقودتين في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر و— تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي.

٥٠- واقترح الرئيس أن يقوم بإعداد مشروع الاستنتاجات لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ.

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

٥١- استمعت الهيئة الفرعية للتنفيذ في جلستها — المعقودة في — إلى بيانين أدلى بهما الأمين التنفيذي وممثل عن جمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن تنفيذ اتفاق المقر بين الأمم المتحدة وجمهورية ألمانيا الاتحادية وأمانة الاتفاقية. ووصف الأمين التنفيذي التطور الإيجابي لعلاقات كيانات الأمم المتحدة في بون مع سلطات حكومة البلد المضيف ومدينة بون. وأشار إلى أن الأمانة تحتاج إلى أماكن إضافية للمكاتب لمواجهة تزايد مستويات النشاط والموظفين، وأعرب عن أمله في أن تصان سلامة الأمانة داخل "بيت للأمم المتحدة" في بون. وأشار إلى الحاجة إلى تحسين الوصول إلى تسهيلات لخدمات المؤتمرات، بتكلفة يمكن تحملها، مشيراً إلى أن مؤتمر الأطراف الخامس كان قد كشف عن حدود المباني المستخدمة حالياً. وأضاف قائلاً إنه يتطلع إلى استنباط حلول بشأن هذه المسائل مع سلطات البلد المضيف وسائر أعضاء أسرة الأمم المتحدة في بون. وأشار ممثل جمهورية ألمانيا الاتحادية إلى الاتصال الجاري مع الأمانة وأوضح استعداد حكومته لإيجاد حلول مرضية على نحو متبادل لمسائل أماكن المكاتب وتسهيلات خدمات المؤتمرات. وقال إن حكومة ألمانيا تنوي تحويل المنطقة التي كان البرلمان يجتمع فيها سابقاً بكامل هيئته إلى مركز دولي للمؤتمرات، تعطى فيه الأولوية لتظاهرات الأمم المتحدة.

ثالث عشر - المسائل المتعلقة بالمادة ٣-١٤ من بروتوكول كيوتو

(البند ١٣ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٥٢- وافقت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في جلستها الأولى المعقودة في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر، على النظر في هذا البند بطريقة منسقة مع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وبالاقتراح مع البند ٣ من جدول أعمالها المعنون "تنفيذ المادة ٤-٨ و ٤-٩ من الاتفاقية (المقرر ٣/م ٣-أ والمادتان ٢-٣ و ٣-١٤ من بروتوكول كيوتو)" وبالتالي يمكن الاطلاع على الاستنتاجات بشأن هذا البند في الفقرات من — إلى — أعلاه.

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

رابع عشر - تقرير عن الدورة
(البند ١٤ من جدول الأعمال)

٥٣- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في جلستها — المعقودة في — تشرين الثاني/نوفمبر، في مشروع التقرير عن دورتها الحادية عشرة (FCCC/SBI/1999/L.8).

[يستكمل فيما بعد]